الانعكاسات الاقتصادية لتعيين الحدود البحرية المصرية

إسماعيل محمد إسماعيل حسن

إشراف

أ.د/اماني احمد خضير أ.د/ سلوى السعيد فراج أ.د/ ريمان احمد عبد العال

الملخص:

أدي الكشف عن الاحتياطيات الضخمة من الغاز الطبيعي الذي قامت به هيئة المسوح الجيولوجية الامريكية عام ٢٠١٠ في حوض شرق البحر المتوسط، الذي يعتبر ثاني أكبر احتياطي غاز طبيعي في العام، الى تسارع دول المنطقة لتعيين حدودها البحرية، حيث قامت مصر بتعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة مع كلا من قبرص ٢٠٠٣ واليونان ٢٠٢٠، بالإضافة الى توقيع اتفاقية اطارية لتقاسم الموارد الهيدروكربونية بين مصر وقبرص ٢٠١٣، حتى تتمكن مصر من استكشاف واستغلال الموارد الهيدروكربونية في منطقتها الاقتصادية، حيث تحاول الدراسة تسليط الضوء على الابعاد الاقتصادية في مجال الطاقة لتعيين الحدود البحرية المصرية.

الكلمات المفتاحية:

المنطقة الاقتصادية الخالصة - تعيين الحدود البحرية – التعاون الطاقوي - الغاز الطبيعي – حوض شرق البحر المتوسط.

Abstract:

The discovery of huge reserves of natural gas carried out by the US Geological Survey in 2010 in the era of eastern Mediterranean basin, which is considered the second largest natural gas reserves in the year. This agreement led this countries to determine their maritime borders, as Egypt set the boundaries of the exclusive economic zone with Both Cyprus 2003 and Greece 2020, in addition to the signing of a framework

agreement to share hydrocarbon resources between Egypt and Cyprus 2013. As result of that Egypt can explore and exploit hydrocarbon resources in its economic zone, where the study attempts to shed light on the economic dimensions in the field of energy to determine the Egyptian maritime borders.

key words:
The exclusive economic zone - delimitation of maritime borders - energy cooperation - natural gas - the eastern Mediterranean basin.

المقدمة:

من الملاحظ تسارع الدول لترسيم حدودها البحري والاتفاقيات الأخرى المنظمة للكشف والتعاون لاستغلال الغاز الطبيعي بشرق المتوسط، قد زاد بعد الكشف عن الاحتياطيات الضخمة من الغاز الطبيعي الذي قامت به هيئة المسوح الجيولوجية الامريكية عام ٢٠١٠، الذي يعتبر ثاني أكبر احتياطي غاز طبيعي في العام، وقيام مصر بالدعوة الى آلية التعاون بين مصر وقبرص واليونان بداية من عام ٢٠١٥، واستمرار القمم الثلاثية بينهم الى الآن، بالإضافة لدعوة مصر لإنشاء منتدى غاز شرق المتوسط، والذي ضم سبع دول مؤسسين دون تركيا، والذي اصبح منظمة حكومية إقليمية مقرها القاهرة عام ٢٠٢٠.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في القاء الضوء على الابعاد الاقتصادية وخاصة في مجال الطاقة لعملية تعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة مع كلا من قبرص ٢٠٠٣ واليونان ٢٠٢٠، وذلك من خلال البحث عن القواعد المنظمة لتعيين المنطقة الاقتصادية الخالصة بين الدول المتشاطئة وفقا لقانون البحار ١٩٨٢، وكذلك حقوق الدول الساحلية في اكتشاف واستغلال ثرواتها غير الحية المتمثلة في الغاز الطبيعي، وكيفية استغلال هذه الثروات الهيدروكربونية من خلال التعاون الطاقوي المصري مع الدول الأخرى.

ومن خلال ما تقدم يمكن صياغة المشكلة البحثية في التساؤل التالي:
ما هي الانعكاسات الاقتصادية في مجال الطاقة لتعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة مع كلا من قبرص واليونان؟ والذي يتفرع منه عددا من الأسئلة الفرعية التالية:

١. ما هو مفهوم المنطقة الاقتصادية الخالصة، وما هي قواعد تحديدها بين الدول المتشاطئة؟
٢. ما هي الحقوق السيادية للدولة الساحلية على الموارد الطبيعية غير الحية؟
٣. ما هي معاهدات الترسيم البحري التي تحكم العلاقات المصرية مع دول الجوار؟
٤. ما هي الابعاد الاقتصادية التي تلت عمليات الترسيم؟

أهداف الدراسة:

١. التعرف على ماهية المنطقة الاقتصادية الخالصة.
٢. عرض اتفاقيات تعيين الحدود البحرية المصرية مع كلا من قبرص واليونان
٣. عرض الأنعكاسات الاقتصادية لعملية تعيين الحدود البحرية المصرية من حيث التعاون الطاقوي

أهمية الدراسة:

تستمد الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع الذي تتناوله، حيث يعد موضوع ترسيم الحدود البحرية في منطقة شرق المتوسط وانعكاساته الاقتصادية، من الموضوعات التي تشغل المجال البحثي في العلاقات الدولية، لمحاولة تقديم إطار نظري شامل عن ماهية المنطقة الاقتصادية الخالصة من حيث التعريف والتحديد وحقوق السيادة على الموارد غير الحية (المواد الهيدروكربونية) وفقا للقانون الدولي للبحار ١٩٨٢، وكذلك عرض اتفاقيات تعيين الحدود البحرية المصرية، للوصول الى أبرز الابعاد الاقتصادية لهذا الترسيم.

منهجية الدراسة:
تم إختيار المنهج الإستقرائي بإعتباره الأكثر ملائمة لموضوع الدراسة التي تتطلب تفكيك الظاهرة وبحث أجزائها تفصيلياً، وتقسيم عناصرها ثم تفسيرها والحصول على النتائج التي يمكن تعميمها على كل الظاهرة محل الدراسة.
وسيتم الاعتماد على المدخل القانوني الذي يركز على العوامل والاعتبارات القانونية التي تنظم علاقات الدول ببعضها البعض، وذلك من خلال دراسة قواعد القانون الدولي للبحار الخاصة بترسيم الحدود البحرية والاتفاقيات التي تمت بين مصر وأطراف اتفاقيات الترسيم.

تقسيم الدراسة:
حيث جاءت الدراسة في **ثلاثة مباحث تسبقها مقدمة وتعقبها خاتمة**، محاولة أن تجيب على التساؤلات المطروحة، على النحو التالي:
المبحث الأول: ماهية المنطقة الاقتصادية الخالصة.
المبحث الثاني: تعيين الحدود البحرية المصرية مع كلا من قبرص واليونان.
المبحث الثالث: مصر مركز اقليمي للغاز.

المبحث الأول: ماهية المنطقة الاقتصادية الخالصة

أولا: تعريف المنطقة الاقتصادية الخالصة:
المنطقة الاقتصادية الخالصة هي مساحة من أعالي البحار ملاصقة للمياه الإقليمية للدولة الساحلية وتمتد خارجها، ويجب ألا تزيد عن مائتي ميل بحري من خط الأساس وهي تشمل سطح المياه وقاعه، حيث يكون لكل دولة حقوق سيادية خصوصا في الموضوعات الاقتصادية كما تستطيع الدولة أيضا تنظيم الاستغلال في هذه المنطقة لحماية الصيد البحري فيها.

وقد عرفها بعضهم بأنها: "منطقة من البحر متميزة، تتاخم البحر الإقليمي للدولة وتمتد الى ما يزيد على مائتي ميل بحري من خط الأساس العادي أو مجموع خطوط الأساس المستقيمة".[1] ولقد قامت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام

١٩٨٢ بتعريفها في مادتها (٥٥) بأنها: "هي منطقة واقعة وراء البحر الإقليمي وملاصقة له، ويحكمها النظام القانوني المميز المقرر في هذا الجزء "الجزء الخامس"، وبموجبه تخضع حقوق الدولة الساحلية وولايتها وحقوق الدول الأخرى وحرياتها للأحكام ذات الصلة من هذه الاتفاقية".[٢]

وبذلك لم توضح الطبيعة القانونية للمنطقة الاقتصادية الخالصة، ولكنها اخضعتها لنظام قانوني مميز ومقرر. ويمكن تحديد امتداد المنطقة الاقتصادية إذ نصت اتفاقية عام ١٩٨٢ في مادتها (٥٧) على أن "المنطقة الاقتصادية الخالصة التي لا يزيد امتدادها أكثر من ٢٠٠ ميل بحري من خطوط الأساس التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي". حيث يمتد من الخط الوهمي المبين لنهاية البحر الإقليمي الذي يمتد لحد أقصى ١٢ ميل بحري الى نهاية الحد الأقصى للمنطقة الاقتصادية الذي يمتد ٢٠٠ ميل بحري، لذا يكون امتداد المنطقة الاقتصادية الخالصة ١٨٨ ميل بحري ويعني ذلك أن امتداد المنطقة قد ينقص عن الحد المذكور وفقا للطبيعة الجغرافية لامتدادها.[٣]

ثانيا: النظام القانوني لتعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة:

اما فيما يتعلق بتحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة بين الدول الساحلية المتقابلة او المتجاورة نجد أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢م في مادتها (٧٤) وضعت قواعد تحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة في حالة الدول المتقابلة او المتجاورة، ونجد أنها مشابهة لنص المادة (٨٣) من نفس الاتفاقية التي توضح قواعد تعيين حدود الجرف القاري بين الدول الساحلية المتقابلة او المتجاورة، أي انها وفقا لذلك تخضع في تحديدها الي نفس القواعد التي يخضع لها الجرف القاري. ولذا سنتناولها بنص واحد:

١. يتم تعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة (الجرف القاري) بين الدول ذات السواحل المتقابلة أو المتلاصقة عن طريق الاتفاق على أساس القانون الدولي كما أشير إليه في المادة (٣٨) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية[٤]، من أجل التوصل إلى حل منصف.

٢. إذا تعذر التوصل إلى اتفاق في غضون فترة معقولة من الزمن لجأت الدول المعنية الى الإجراءات المنصوص عليها من الجزء الخامس عشر.

٣. في انتظار التوصل إلى اتفاق وفقا لما هو منصوص عليه في الفقرة (١). تبذل الدول المعنية يروح من التفاهم والتعاون قصارى جهودها للدخول في ترتيبات مؤقتة ذات طابع عملي. وتعمل خلال هذه الفترة الانتقالية على عدم تعريض التوصل إلى الاتفاق النهائي للخطر أو إعاقته. ولا تنطوي هذه الترتيبات على المساس بأمر تعيين الحدود النهائي.

٤. عند وجود اتفاق نافذ بين الدول المعنية فإنه يفصل في المسائل المتصلة بتعيين الحدود (المنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري) وفقا لأحكام هذا الاتفاق.

يتضح من خلال النص السابق أن اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ قد أخذت بمعيار يقترب من المعيار الذي سبق لمحكمة العدل الدولية الأخذ به في قضية الجرف القاري لبحر الشمال في ٢٠ فبراير ١٩٦٩، الذي أشار إلى وجوب تحديده بالاتفاق وفقا لمبادئ العدالة مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف الخاصة.[٥]

وإذا اتفقت الدول المتقابلة أو المتجاورة على تحديد مناطقها الاقتصادية وفقا لأحكام المادة (٧٤) من اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ يتعين أن يتم الاتفاق على أساس مبادئ القانون الدولي العام، كما حددتها المادة (٣٨) من نظام محكمة العدل الدولية وهي: المعاهدات الدولية النافذة، وقواعد العرف [٦] والمبادئ العامة للقانون.[٧]

ثالثا: الحقوق السيادية للدولة الساحلية على الموارد الطبيعية غير الحية:

تتعدد طرق استغلال الثروات الغير الحية من قبل الدولة الساحلية لما تخول لها اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ من حقوق للاستكشاف والاستغلال والحفظ والإدارة لهذه الثروات، فيمكن للدولة الساحلية القيام بذلك بنفسها ولمواطنيها او أن تسمح لدولة أجنبية او شخص او مشروع أجنبي القيام بذلك، ولكن طبقا للقواعد والنظم التي تضعها الدولة الساحلية. **تباشر الدولة حقوقها على الثروات غير الحية من خلال اتجاهين:**

١. استكشاف واستغلال الثروات الطبيعية غير الحية من خلال:

أ. ماهية الاستكشاف والاستغلال:

يعني الاستكشاف (حق الدولة الساحلية بنفسها أو بواسطة مواطنيها أو بمعرفة طرف أخر كدولة أخرى أو شركة أجنبية في إجراء مسح شامل للقطاع المحدد البحث فيه والمعين بمعرفتها وما يستتبعه من تصميم وبناء معدات التعدين والتجهيز) وقد يتطلب ذلك الحفر، الجرف، أخذ العينات الجوفية، التنقيب، تحليل وإذابة المعادن أو أي أعمال يتطلبها استكشاف الثروات المعدنية.

أما الاستغلال فهو الاستفادة من الثروات المكتشفة من الثروات المعدنية من خلال تحليل وإذابة تلك المعادن ويمكن أن يتمثل هذا الاستغلال أيضا في تحلية مياه البحر واستخراج المعادن المذابة أو العالقة بالبحر ويتم ذلك عن طريق الحفر أسفل القاع بالنسبة لمعادن الزيت والغاز الطبيعي والكبريت الذي يتم سحبه من القاع بعد تحويله إلى سائل وهناك أيضا ثروات لسطح القاع وذلك عن طريق الجرف والتنقيب كالمنجنيز، الحديد، الكوبالت، النيكل، الرصاص، النحاس، الماس، البلاتين وغيرها.[٨]

ب. إقامة التركيبات اللازمة لاستغلال الموارد غير الحية:

يحق للدولة الساحلية إقامة المنشآت والتركيبات واستخدام الجزر الصناعية اللازمة لاستغلال الموارد الغير الحية في المنطقة الاقتصادية الخالصة.[٩] و لقد ساعد التطور التكنولوجي في التوصل إلى وسائل مختلفة للنهوض بعملية الإستكشاف والإستغلال للثروات غير الحية إما باستخدام منصات مغمورة تقوم بأعمال الحفر والضخ، أو باستخدام مجموعة وحدات من السفن الطافية تفاديا لما قد يعيب استخدام المنشآت والأبنية الثابتة من تعرضها الدائم لمخاطر الكوارث الطبيعية أو الخلل أو العيوب التي قد تصيب هذه المنشآت فضلا عن المبالغة في تكاليف صيانتها و إصلاحها.[١٠]

٢. إدارة وحفظ الثروات الغير الحية:

تنطبق الأحكام المنظمة للجرف القاري طبقا للمادة (١/٧٦) على الأحكام المنظمة لاستغلال الموارد الغير الحية للمنطقة الإقتصادية الخالصة حيث تنص على أن الجرف القاري لأي دولة ساحلية يشمل قاع وباطن أرض المساحات المغمورة التي خارج بحرها الإقليمي وكذلك المادة (٣/٥٦) والتي تحيل حقوق الدولة الساحلية في قاع البحر وباطن أرضه إلى الجزء السادس والمتعلق بالجرف القاري. وهو الموقف الذي أكدته محكمة العدل الدولية في قرارها الصادر في ٣ يناير ١٩٨٥م، بصدد النزاع حول تحديد الجرف القاري بين ليبيا ومالطا.[١١]

ولقد أوضحت المادة (١/٧٧) نطاق ممارسة حقوق الدولة الساحلية على الجرف القاري من ممارسة الحقوق السيادة الأغراض الإستكشاف والإستغلال للموارد الطبيعية بالجرف القاري وتكون الحقوق خالصة أي حقوق سيادة مانعة حيث يعتبر الحفظ والإدارة أحد أركان هذه السيادة، وتجري عملية إدارة وحفظ الثروات غير الحية وفقا لقوانين الدولة الداخلية وذلك إذا ما أسندت الدولة أعمال الإستكشاف والإستغلال لتلك الثروات لأحد مواطنيها أو الدولة أجنبية. وللدولة الساحل أن تحدد النطاق الذي تنفذ فيه الدولة الأجنبية أو الشخص المصرح له عمليات الإستكشاف والإستغلال وأن تجيز إقامة وتشغيل واستخدام المنشآت والأبنية الأغراض إدارة وحفظ هذه الثروات، وكذلك تحديد الكميات المقرر إستخراجها على ضوء التدابير السلمية المدروسة التي لا تؤثر على موارد الدولة الساحلية. كذلك يكون للدولة الساحلية اليد العليا في عمليات التفتيش والإشراف على عمليات الإستكشاف والإستغلال ومتابعة منع تدخل هذه الأنشطة في الإستخدامات الأخرى للبحار أو الإضرار بالبيئة البحرية على إعتبار المسؤولية التي تقع على عاتق الدولة الساحلية من إدارة وصيانة للموارد الغير الحية التي تقع في نطاقها.[١٢]

المبحث الثاني: تعيين الحدود البحرية المصرية مع كلا من قبرص واليونان

ان سواحل جمهورية مصر العربية على البحر المتوسط تواجه عند أقصى الغرب بجزيرة كريت على بعد ١٩٠ ميلا بحريا من السلوم، وجزيرة اسكاربانتو على بعد ٢٢٠ ميلا من مرسي مطروح، وفي مواجهة بورسعيد ودمياط تقع جزيرة قبرص على بعد ٢٠٠ ميلا بحريا تقريبا، وتقع السواحل التركية في مواجهة المنطقة الوسطي من الساحل المصري علي البحر المتوسط وتبعد عن الإسكندرية بنحو ٢٨٠ ميلا بحريا.[١٣]

شرعت عدة دول مقابلة لمصر على ساحل البحر الأبيض المتوسط، وعلى وجه التحديد قبرص وتركيا واليونان، في الدخول في مفاوضات مع مصر؛ بغية تعيين الحدود البحرية في المنطقة الاقتصادية الخالصة، سيما وأن اتساع البحر المتوسط لا يسمح بحصول كل من مصر وهذه الدول المقابلة لها على الشاطئ الآخر من البحر على الحد الأقصى الذي حددته اتفاقية قانون البحار للمنطقة الاقتصادية الخالصة وهو مائتي ميل بحري.[١٤]

أولا: اتفاقية تحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة بين مصر وقبرص:

وقد ترتب على تلك المفاوضات نجاح مصر وقبرص في التوقيع على اتفاقية لتعيين حدود المنطقة الاقتصادية بينهما في ١٧ من فبراير ٢٠٠٣،[١٥] والتي دخلت حيز النفاذ في ٧ مارس ٢٠٠٤، وتم تسجيلها في الأمم المتحدة في ١٤ يناير ٢٠٠٨، والواقع أن الاتفاقية المصرية القبرصية في شأن حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة بينهما جاءت مستندة بشكل كامل على نصوص وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والتي وقعت وصدقت عليها الدولتان. حيث اعتبرتها الدولتان بمثابة المرجعية الفنية والقانونية لاتفاقيتهما المشتركة، والتي حددت كل منهما نقاط الأساس الخاصة بها استناداً إليها. فحددت مصر تنفيذاً لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة، (٥٣) نقطة أساس تم إيداعها لدى الأمين العام للأمم المتحدة عام ١٩٩١[١٦]، كما حددت قبرص (٥٧) نقطة أساس تم إيداعها لدى الأمين العام للأمم المتحدة عام ١٩٩٦[١٧]، وقد أودعت كل من الدولتين نقاط أساسها هذه مدعومة بالخرائط البحرية ذات الصلة، ولم يعترض على أي من هذه أو تلك أية دولة من دول العالم الأعضاء في المنظمة الدولية على الإطلاق.

وقد تم ترسيم خط الحدود للمنطقة الاقتصادية الخالصة بين الدولتين، وفقاً للمادة الأولى من الاتفاقية، عن طريق خط الوسط أو خط المنتصف Median Line، والذي تكون كل نقطة عليه على مسافة متساوية من أقرب نقطة على خط الأساس المستقيم لكلا الدولتين، إعمالاً لنص المادة (١٥) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وبناءً على هذا، فقد تبلورت الاتفاقية المصرية القبرصية في خط مكون من ثمان نقاط، يبدأ بالنقطة رقم (١) غرباً مقابلاً للسواحل التركية، وينتهي بالنقطة رقم (٨) شرقاً إلى جوار سواحل غزة وإسرائيل.

و"يظهر خط المنتصف المحدد على الخريطة البحرية الدولية الصادرة عن الأدميرالية البريطانية برقم ١٨٣ (رأس التين إلى الإسكندرية) بمقياس رسم ١: ١.١٠٠.٠٠٠".

خريطة رقم (١): حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة بين مصر وقبرص[١٨]

وأشارت الاتفاقية إلى وجوب أن يتم الاتفاق بين الطرفين- بناءً على طلب أي منهما- على إجراء أية تحسينات إضافية لزيادة ودقة توقيع خط المنتصف عند توافر البيانات الأكثر دقة، وذلك استناداً لذات المبادئ المتبعة.

ونصت الاتفاقية في مادتها الثانية على أنه "في حالة وجود امتدادات للموارد الطبيعية، تمتد بين المنطقة الاقتصادية الخالصة لأحد الأطراف وبين المنطقة الاقتصادية الخالصة للطرف الآخر، يتعاون الطرفان من أجل التوصل إلى اتفاق حول سبل استغلال تلك الموارد".

وجاءت المادة الرابعة تقرر أنه:

١. يتم تسوية أي نزاع ينشأ حول تنفيذ هذا الاتفاق عبر القنوات الدبلوماسية بروح التفاهم والتعاون.

٢. وفي حالة عدم تسوية النزاع عبر القنوات الدبلوماسية خلال مدة زمنية مناسبة، يتم إحالة النزاع إلى التحكيم.

ثانيا: الاتفاقية الإطارية لتقاسم مكامن الهيدروكربون بين مصر وقبرص:

بعد ٣٠ يونيو ٢٠١٣ تم إعادة فتح ملف التفاوض بشأن التعاون في مجال الغاز الطبيعي بخاصة مع قبرص واليونان.[١٩] ففي ١٢ ديسمبر ٢٠١٣ إبان فترة الرئيس المؤقت "عدلي منصور"، قامت الحكومة المصرية ممثل عنها وزير البترول والثروة المعدنية المهندس "شريف إسماعيل"، والسيد "يورجوس لاكوتريبس" وزير الطاقة والتجارة والصناعة والسياحة القبرصي، بتوقيع "الاتفاقية الإطارية لتقاسم مكامن الهيدروكربون بين مصر وقبرص"، وهو الاتفاق الذي تم التصديق عليه من قبل الرئيس "عبد الفتاح السيسي" في ١١ سبتمبر ٢٠١٤ بالنيابة عن البرلمان، الذي لم يكن موجودا حينها، وتم العمل بهذه الاتفاقية اعتبارا من ١٦ سبتمبر ٢٠١٤ وتم نشر القرار بالجريدة الرسمية في ٢٧ نوفمبر سنة ٢٠١٤.

وجاءت **المادة (٤)** الخاصة بـ الاستغلال المشترك لخزانات الموارد الهيدروكربونية عبر خط المنتصف، حيث جاء بها:

١. عند تحديد أي خزان موارد هيدروكربونية عبر خط المنتصف يمكن استغلاله، يلتزم كل طرف أن يطلب من المرخص لهم المعنيين الوصول لاتفاق مشترك للاستغلال والتنمية لذلك الخزان "اتفاقية التوحيد" طبقا للمبادئ المقررة في هذه الاتفاقية.

٢. تعرف "اتفاقية التوحيد" الخزانات الحاملة للموارد الهيدروكربونية عبر خط المنتصف، مع الأخذ في الاعتبار الآتي:

أ. الامتداد الجغرافي والمعالم الجيولوجية للخزان عند خط المنتصف والمناطق المقترحة للاستغلال و/أو للتنمية المشتركة لذلك الخزان.

ب. المخزون الأصلي للموارد الهيدروكربونية الموجودة والاحتياطي والمنهجية المستخدمة في الحسابات الخاصة بها.

ج. تقسيم الاحتياطي لكل طرف عبر خط المنتصف.

٣. يلزم تقديم اتفاقية التوحيد للطرفين للموافقة عليها.

٤. يلتزم الطرفان ببذل قصارى جهدهما لتيسير العملية المذكورة أعلاه وتنسيق إجراءاتهما، ويشمل ذلك على وجه الخصوص إصدار التصاريح اللازمة المنصوص عليها في التشريعات محل التطبيق لدى الطرفين.[٢٠]

ثالثا: الاتفاقية المصرية اليونانية حول تعيين الحدود البحرية:

بدأت اليونان ومصر التفاوض على ترسيم الحدود منذ عام ٢٠٠٥، حيث كان هناك خيارين لترسيم الحدود: أولهما الاتفاق الودي عن طريق التفاوض بشأن الحدود، وثانيهما في حالة فشل المفاوضات، اللجوء إلى الفصل أو التحكيم من طرف ثالث، كانت المفاوضات مطولة وأجريت بحسن نية، لكن السمات الجغرافية لليونان ووجود دول ثالثة -

تركيا- يجمع بينهما عداء تاريخي ورؤية متباينة، شكّل صعوبات قانونية وسياسية في منطقة ترسيم الحدود، لذلك سعت مصر إلى عدم التدخل في الصراع اليوناني التركي.[٢١]

ووفقا للخبير اليوناني "سيريجون" كان موقف مصر واضحا: الاتفاق على الحدود اليونان البحرية مع تركيا أولاً ثم التوقيع على اتفاقية الترسيم مع كلا البلدين، ويقول سيريجوس إن أفضل حل كان من الممكن أن يكمن في رفع الأمر إلى محكمة العدل الدولية، ومع ذلك، أصدرت كل من اليونان ومصر إعلانين، على التوالي في ١٦ يناير ٢٠١٥ [٢٢] و١٦ فبراير ٢٠١٧ [٢٣]، بموجب المادة ٢٩٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بأنهم لن يلجئوا الى الإجراءات الواردة في الجزء الخامس عشر، القسم (٢) -الإجراءات الإجبارية التي تستلزم قرارات ملزمة- فيما يتعلق بمنازعات الحدود البحرية، حيث كان لا بد من الاتفاق على تقرير مشترك لمحكمة العدل الدولية، حيث تستغرق الإجراءات القضائية ما لا يقل عن ٤ إلى ٥ سنوات[٢٤]، وقامت مصر واليونان بتوقيع اتفاقية لترسيم الحدود البحرية للبلدين في شرق البحر الأبيض المتوسط في ٧ أغسطس ٢٠٢٠. [٢٥]

وتنص المادة الأولى على أن الترسيم جزئي، أي أن الحد المتفق عليه لا يغطي كامل المنطقة البحرية الواقعة بين الساحل اليوناني والمصري، حيث إن الترسيم الجزئي غير محظور؛ لأن تحديد عرض الجبهة المراد ترسيمها يعود إلى تقدير الأطراف. توضح الفقرة (أ) أن توسيع حدود الخط المتفق عليه فيما بعد النقطة (A شرق) والنقطة (E غرب) سيتم بعد مزيد من المشاورات بين الأطراف. تنص الفقرة (ب) على أن ترسيم خط الحدود يتم على أساس الإحداثيات الجغرافية المرفقة بهذا الاتفاق (ملحق ١).

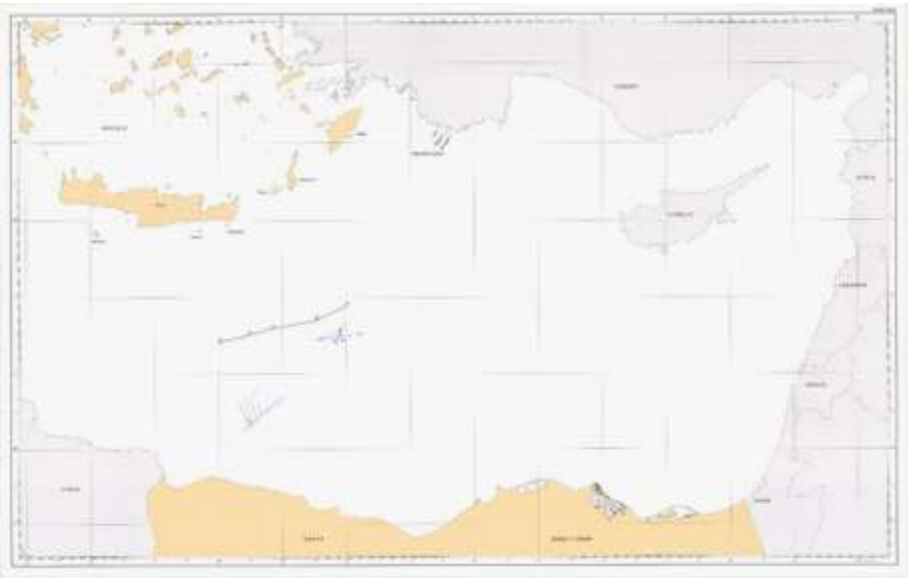

خريطة رقم (٢): الترسيم الجزئي للمنطقة الاقتصادية الخالصة بين مصر واليونان[٢٦]

تشير هذه الاحداثيات الجغرافية إلى أن الحد البحري بين الدولتين ليس الخط الوسط (ومن ثم لم يتم ذكره في مواد الاتفاقية)، وهو أمر يتم تأكيده من خلال تعيين الإحداثيات المذكورة على الخريطة المرفقة بهذا الاتفاق (ملحق ٢)، حيث تقلص نفوذ جزيرة رودس وكارباثوس، يتضح هذا من خلال النقاط التي تم منها رسم الحدود على طول جزيرة كريت وجزئيًا من رودس، كما أن بعض الارتفاعات الصخرية والجزر المعزولة الغير صالحة للسكن قد تم تجاهلها في عملية الترسيم ، ونتيجة لذلك استحوذت مصر على حوالي ٥٥٪ من المساحة البحرية تحت الترسيم واليونان ٤٥٪، هذا انحراف كبير عن موقف اليونان الخالد لصالح الخط الوسط والتأثير الكامل للجزر.[٢٧]

كما ذكرت الفقرة (ب) على أنه يعد الجزء من خط التعيين بين المنطقة الاقتصادية الخالصة لكل من الطرفين الواقع بين النقطة (A شرق) والنقطة (E غرب) **ملزما ونهائيا"**.

كما أن الاتفاقية اليونانية المصرية محدودة جغرافيا، ولم تتضمن جزيرة كاستيلوريزو (المعروفة رسميًا باسم ميستي أو مايس باللغة التركية) وجزء صغير شرق ساحل رودس، ربما لتجنب المواجهة مع تركيا. تنص المادة ١ الفقرة (هـ) من الاتفاقية على أن أي ترسيم لاحق يتجاوز الحدود المنصوص عليها في الاتفاقية (شرق خط الطول ٢٨ أو جنوب غرب جزيرة كريت) سيتم استكماله بالتشاور مع الدول المجاورة المعنية، وبالتالي فإن الجيوب المتبقية من الاتفاقية تتعلق بالترتيبات المستقبلية بين الجانبين مع دول الجوار المشترك.[٢٨]

تُلزم المادة (٢) الطرفين بالتعاون من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن استغلال الموارد الطبيعية في حال وجودها، بما في ذلك مخزون الهيدروكربونات، الممتدة من المنطقة الاقتصادية الخالصة لأحد الطرفين إلى الأخرى.

المبحث الثالث: مصر مركز اقليمي للغاز

أدت عملية الترسيم للحدود البحرية المصرية مع كلا من قبرص واليونان، فضلا عن اتفاقية تقاسم الموارد الهيدروكربونية بين مصر وقبرص الى الشروع في اكتشاف واستغلال الغاز الطبيعي في المنطقة الاقتصادية الخالصة لمصر واكتشاف حقل ظهر أكبر احتياطي للغاز في منطقة شرق المتوسط، بالإضافة الى التعاون في مجال الطاقه بين مصر وكلا من إسرائيل وقبرص واليونان والاتحاد الأوروبي.

١. اكتشاف حقل ظُهر.. عملاق الغاز المصري

في ٣٠ أغسطس ٢٠١٥ أعلنت الحكومة المصرية وشركة الطاقة الإيطالية "إيني "عن اكتشاف أكبر حقل غاز في البحر المتوسط، وكشفت الشركة الإيطالية أن الحقل يحتوي على احتياطيات تقدر بحوالي ٣٠ ترليون قدما مكعبا من الغاز. بدأ انتاج حقل ظُهر في ديسمبر ٢٠١٧، وتم الإسراع بتنمية مراحل جديدة من الحقل ليتضاعف إنتاجه من الغاز ٦ مرات منذ بدأ الإنتاج، وفي يناير٢٠١٨ وصل إنتاجه إلى أكثر من ٢ مليار قدم مكعب غاز يوميا، نجحت مصر بفضل اكتشاف حقل ظهر - أكبر احتياطي شرق المتوسط في

تحقيق الاكتفاء الذاتي من الغاز الطبيعي. فبعد نحو خمس سنوات من اكتشاف الحقل، أصبح يمثل الإنتاج اليومي في ظهر نحو ٤٠% من إجمالي إنتاج الغاز في مصر.[٢٩] وصل حقل ظهر المصري إلى ذروته عند ١.١ تريليون قدم مكعب سنويًا في فبراير ومارس ٢٠٢١، لكن المشكلات الفنية أدت إلى انخفاض إنتاجه. أدت مشكلات اختراق المياه إلى خفض الإنتاج في الحقل إلى حوالي ٨٧٦ مليار قدم مكعب –٩١٢ مليار قدم مكعب سنويًا. [٣٠]

٢. التعاون الطاقوي المصري القبرص اليوناني:

شهد التعاون المصري القبرصي في مجال الطاقة تقدما ملموسا. ففي ١٨ سبتمبر ٢٠١٨، وقعت القاهرة ونيقوسيا في أول اتفاقية من نوعها في منطقة شرق المتوسط لإنشاء خط أنابيب بحري مباشر لنقل الغاز من حقل أفروديت القبرصي، الذي يحوي نحو ٤,٥ تريليون قدم مكعبة، إلى منشأة إدكو للغاز الطبيعي المسال في مصر، وتصل تكلفته إلى نحو مليار دولار [٣١]. في هذا السياق، أعلن جورجيوس لاكوتريبس، وزير الطاقة والتجارة والصناعة القبرصي السابق، خلال الاجتماع الوزاري الثاني لمنتدى غاز شرق المتوسط، الذي عقد في القاهرة في يوليو ٢٠١٩، أن قبرص ستبدأ في تصدير الغاز الطبيعي إلى مصر في عام ٢٠٢٤ للمعالجة والتصدير اللاحق إلى الأسواق الدولية. [٣٢] وكانت قبرص قد أعطت الشركات الثلاث، المشرفة على حقل أفروديت، الضوء الأخضر لبدء ضخ الغاز إلى محطات التسييل المصرية وتصديره للخارج. لكن قبل الشروع في التنفيذ صعدت إسرائيل من خلافها مع قبرص، وأعلنت رفضها لأي أعمال تنموية في حقل "أفروديت"، حتى يتم استرداد حقها من الحقل، كما تؤكد في موقفها.[٣٣]

من ناحية أخرى، قامت مصر في مايو ٢٠١٩، بتوقيع اتفاق للربط الكهربائي مع قبرص واليونان عبر كابل الطاقة تحت سطح البحر بقدرة ٢٠٠٠ ميجا وات.[٣٤]

٣. التعاون الطاقوي المصري الإسرائيلي:

دخلت القاهرة في اتفاقات وترتيبات لشراء الغاز الإسرائيلي "لتلبية حاجات السوق المحلية وتسييل الفائض وتصديره إلى الأسواق الخارجية من المحطات المصرية على شاطئ المتوسط" [٣٥]، وقامت إسرائيل بالفعل بضخ أولى صادراتها من الغاز الطبيعي إلى مصر في ١٥ يناير ٢٠٢٠، عبر خط أنبوب غاز شرق المتوسط، بكميات أولية تبلغ ٢٠٠ مليون متر مكعب يوميا، وجاء التعاون المصري الإسرائيلي في مجال الغاز الطبيعي في إطار صفقة هي الأولى من نوعها منذ توقيع اتفاق السلام بين القاهرة وتل أبيب قبل ٤٠ عاما، وقد تم التوقيع على هذه الصفقة بين شركة دولفينوس القابضة، وهي شركة مصرية خاصة، وشركة نوبل إنرجى (التي استحوذ عليها أخيرا عملاق الطاقة الأمريكي شيفرون)، وشركة ديليك دريلينج الإسرائيلية بهدف تصدير٨٥.٣ مليار متر مكعب من الغاز الإسرائيلي إلى مصر بقيمة ١٩,٥ مليار دولار على مدى خمسة عشر عاما من (٢٠٢٠ إلى ٢٠٣٤) [٣٦]

٤. التعاون الطاقوي بين مصر والاتحاد الأوروبي:

ينظر الاتحاد الأوروبي في الوقت الراهن إلى مصر بحسبانها المفتاح الرئيسي لمستقبل مشرق للغاز الطبيعي في شرق المتوسط، وهو ما عبر عنه تقرير صادر عن البرلمان الأوروبي في عام ٢٠١٧: "يبدو أن مصر تمتلك مفتاح مستقبل غاز شرق المتوسط"[٣٧]، في ظل عدم قدرة كل من إسرائيل وقبرص على الحصول على موارد مالية ضخمة من أجل إقامة البنية الأساسية اللازمة لتصدير الغاز إلى الخارج، سواء في شكل محطات التسييل الغاز الطبيعي (العائمة أو الأرضية) أو في شكل مد أنابيب الغاز إلى القارة الأوروبية. وفي هذا الإطار، تم التوصل إلى مذكرة تفاهم بين الجانبين الأوروبي والمصري في أبريل ٢٠١٨ للتعاون في مجال الطاقة، وتشتمل هذه المذكرة، التي جاءت بعنوان "الشراكة الاستراتيجية في مجال الطاقة بين مصر والاتحاد الأوروبي"، على تطوير التعاون الأوروبي المصري في قطاع الطاقة خلال الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٢، وذلك في مجالات تتضمن دعم تطوير قطاع البترول والغاز، واستمرار الدعم لإصلاحات قطاع الكهرباء،

إلى جانب تطوير مركز تداول الطاقة، وتحقيق المزيد من الدعم في مجال الطاقة المتجددة من خلال معايير ومشروعات مشتركة، فضلا عن دعم إضافي لاستراتيجيات وسياسات وتدابير كفاءة الطاقة، عبر مختلف القطاعات، ودفع التعاون في المجالات التكنولوجية، والعلمية والصناعية في مجال الطاقة.
وخلال لقائه مع الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي، أكد مفوض الطاقة والمناخ بالاتحاد الأوروبي "ميجيل أرياس كانتيه"، أن مصر أصبحت محورا مهما للغاز في المنطقة في ظل موقعها الجغرافي الاستراتيجي، فضلا عن اكتشافات الغاز الأخيرة التي تؤهلها للانتقال إلى مرحلة التصدير مستقبلا، كما أصبحت سوقا جاذبة للاستثمار في مجالي الغاز والبترول بما يساعدها على التحول لتصبح مركزا رئيسيا للطاقة، مؤكدا مساندة الاتحاد الأوروبي خطط مصر في تصدير الغاز المسال، في ظل اهتمام الاتحاد بتنويع مصادره من الطاقة، كما أكد المفوض الأوروبي أيضا أن مصر تسير في الاتجاه الصحيح نحو التحول إلى اقتصاد يعتمد على الطاقة النظيفة، مشيرا إلى تقديره الدور الإيجابي، والجهود الحثيثة التي تبذلها مصر في المفاوضات الدولية الخاصة بتغير المناخ، وتعزيز العمل المشترك في القارة الإفريقية لمواجهة الآثار السلبية لتغير المناخ.[٣٨]

٥. دراسة البنية التحتية لدول منتدى شرق المتوسط:

كان أنشاء منتدى غاز شرق المتوسط تنفيذا للمبادرة المصرية التي أعلن عنها خلال القمة الثلاثية السادسة المصرية القبرصية اليونانية بـ جزيرة كريت اليونانية في أكتوبر ٢٠١٨، ففي ١٤ يناير ٢٠١٩ بالقاهرة اجتمع وزراء الطاقة لكل من (مصر، قبرص، اليونان، إسرائيل، فلسطين المحتلة، الأردن، وإيطاليا) كأعضاء مؤسسين لمنتدى شرق المتوسط، للاجتماع الوزاري الأول بحضور ممثلي الاتحاد الأوروبي والبنك الدولي، وشهد الاجتماع إطلاق المنتدى لمنظمة حكومية مقرها القاهرة.[٣٩]

كما كان أحد البنود الرئيسية على جدول أعمال الاجتماع الوزاري الثالث الذي عقد في القاهرة في يناير ٢٠٢٠ تقديم "خارطة طريق استراتيجية للمنتدى للتوصّل

الى وضع مفهوم توجيهي لممرّ مرحليّ للبنية التحتية للغاز" بتمويل من البنك الدولي". وتركّز الدراسة على الدول الأعضاء السبع في المنتدى وتدرس الطلب/ العرض على الغاز الحالي والمتوقع، وتقيّم خيارات تحقيق الدخل، والبنية التحتية المحتملة للنقل والمعالجة في ظل سيناريوهات العرض والطلب المختلفة.

وفقًا للدراسة، من المرجح أن يتجاوز الطلب الحالي على الغاز الطبيعي في الدول الأعضاء السبع، ١٣ مليار قدم مكعب يوميًا في عام ٢٠٢٠، ومن المتوقع أن ينمو الطلب بشكل كبير حتى عام ٢٠٣٠. وعلى الرغم من التبني المحتمل لتدابير فعالية الطاقة وتغلغل أعلى للطاقة المتجددة، لا يزال من المتوقع أن يواصل نموه حتى عام ٢٠٤٠ ليستقر في حدود ١٧ إلى ٢٠ مليار قدم مكعب في اليوم.[٤٠]

من جانب العرض، توضح بيانات المجال العام أن أعضاء المنتدى السبعة ينتجون حاليًا في حدود ٨ إلى ١٠ مليار قدم مكعب يوميًا اعتمادًا على مدى توافر المرافق الرئيسية. ومن المتوقع أن تبلغ الإمدادات ذروتها فتصل الى ١٣.٤ مليار قدم مكعب يوميًا في عام ٢٠٢٨، وعلى الأرجح دون مستويات الطلب الحالية. وتحتاج المنطقة إلى اكتشاف وتطوير حقل مشابه لحقل "ظهر" كل سنتين إلى ثلاث سنوات لتلبية الطلب على الغاز الطبيعي.[٤١]

النتائج والتوصيات:

أ. النتائج:

١. ان ترسيم الحدود البحرية بين الدول الساحلية المتقابلة او المتجاورة يتم في المقام الأول عن طريق الاتفاق، وفي حالة عدم الوصول الى اتفاق يمكن استخدام الطرق الودية، وفي حالة تعثر الوصول لاتفاق يتم اللجوء الى التسوية القضائية النزاع.

٢. اتفاقية الترسيم الجزئي بين مصر واليونان اتفاقية ملزمة ونهائية للطرفين ولا يمكن إنهاء الاتفاقية أو الانسحاب منها أو إيقاف العمل بعا لأي سبب من الأسباب، كما أن تسوية النزاعات تكون من خلال القنوات الدبلوماسية فقط، وهنا نجد أن هذه الاتفاقية تختلف عن اتفاقية ترسيم الحدود البحرية المصرية القبرصية، حيث أضافت الأخيرة طريقة أخري لتسوية النزاعات في حالة لم يتم التسوية من خلال القنوات الدبلوماسية خلال مدة زمنية مناسبة، وهذه الطريقة هي أحالة النزاع الى التحكيم.

٣. قدرة مصر على تكوين تحالفات مع دول الجوار، حيث دعت مصر الى مبادرة آلية التعاون المصري القبرصي اليوناني عام ٢٠١٥ ونتج عنها القمم الثلاثية المتتابعة الى الآن، ودعت الى إنشاء منتدى غاز شرق المتوسط في القمة الثلاثية السادسة، وأصبح منظمة إقليمية حكومية مقرها القاهرة ٢٠٢٠.

٤. أدي التوافق بين كل من مصر وقبرص واليونان بشأن ترسيم الحدود البحرية بينهما وبين مصر، الى مزيد من التقارب وعقد المزيد من الاتفاقيات ومذكرات التفاهم في مجالات متعددة، كما ان اكتشافات الغاز في حوض شرق البحر المتوسط، زاد من أهمية المنطقة لدى الاتحاد الأوروبي الساعي الى تنويع مصادر الطاقة.

٥. استطاعت مصر أن تصبح مركز إقليمي للطاقة، وذلك من خلال استغلال البنية التحتية للغاز الطبيعي، حيث توجد محطتين أسالة الغاز إدكو ودمياط، وكذلك توافر خطوط لنقل الغاز، بالإضافة الى الشرع في تشييد خطين للغاز أحدهم من

الحقول الإسرائيلية والأخر من الحقول القبرصية، كلاهما يصل الى محطات الاسالة، ومنها للتصدير.

ب. التوصيات:

١. استكمال ترسيم باقي الحدود البحرية المصرية مع كلا من ليبيا وتركيا وفلسطين.
٢. دعوة باقي دول حوض شرق البحر المتوسط للانضمام لمنتدى غاز شرق المتوسط، وهم (لبنان وسوريا وتركيا وليبيا)، كخطوة لدمج هذه الدول في ركب التعاون الطاقوي.
٣. استغلال ترسيم الحدود البحرية بين مصر واليونان ليمر عبرها خط لنقل الغاز من مصر الى اليونان، ومنها الى باقي أوروبا، ويمكن أن يكون تحت رعاية منتدى غاز شرق المتوسط.

المراجع:

[١] محمد سعادى، **سيادة الدولة على البحر في القانون الدولي العام**، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٠)، ص ١٦٩.

[٢] **اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢م**، المادة (٥٥). متاح على الرابط التالي: https://www.un.org/depts/los/convention_agreements/texts/unclos/unclos_a.pdf

[٣] جابر إبراهيم الراوي، **القانون الدولي للبحار: وفقا لاتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ مع دراسة على الخليج العربي**، (بغداد: جامعة بغداد، ١٩٨٩)، ص ١٢٩.

[٤] **النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية**، الفصل الثاني: في اختصاص المحكمة، المادة ٣٨، متاح على الرابط التالي:

http://www.icj-cij.org/files/statute-of-the-court/statute-of-the-court-ar.pdf

[٥] محمد محمود لطفي، محمد محمود لطفي، **تسوية منازعات الحدود البحرية**، (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٢)، ص ٧٣.

[٦] نزار العنبكي، **القانون الدولي الإنساني**، (عمان: دار وائل للنشر، ط١، ٢٠١٠)، ص ١٠٦.

[٧] سهيل حسين الفتلاوي، حوامدة غالب عواد، **مبادئ القانون الدولي العام**، (عمان: دار الثقافة، ط٤، ٢٠١٦)، ص ٨٩.

[٨] سليم حداد، **التنظيم القانوني للبحار والأمن القومي العربي**، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٤)، ص ٥٧.

[٩] **اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢م**، المادة (٦٠).

[١٠] رفعت محمد عبد المجيد، رفعت محمد عبد المجيد، **المنطقة الاقتصادية الخالصة في البحار**، رسالة دكتوراه، (جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ١٩٨٢)، ص٢١٦

[11] Voir International cour of justice, case concerning the continental shelf (Libyan arab Jamahiriya/Malte, judgment 3 June 1985), p 33

[12] Francisco Orregovicuna, **The Exclusive Economic zone, Regime and legal nature under international law**. Cambridge U.P., New York, 1989.p68-71.

[١٣] صلاح الدين عامر، **القانون الدولي البحري: دراسة لاهم احكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ١٩٨٢**، (القاهرة: دار النهضة العربية، ط٢، ٢٠٠٠)، ص ٢٤٩.

[١٤] محمد شوقي عبد العال، ترسيم حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة بين مصر وقبرص وأثرها على ثروات مصر في المنطقة، **آفاق سياسية**، المركز العربي للبحوث والدراسات، القاهرة، العدد ١١، نوفمبر ٢٠١٤، ص ١٦، متاح على الرابط التالي: http://search.mandumah.com/Record/649780

[15] Law of sea**, Bulletin No.52**, United Nation, Division for Ocean Affairs & the Law of the sea, office of legal Affairs, New York, 2003. P 45-47, available at: http://digitallibrary.un.org/record/3889991/files/bulletin52e.pdf

[16] **Baselines of the maritime areas - Decree of the President of the Arab Republic of Egypt No. 27 (1990) Concerning the baselines of the maritime areas of the Arab Republic of Egypt, 9 January 1990**, United Nation, Division for Ocean Affairs & the Law of the sea, office of legal Affairs, New York, 1991, available at: https://www.un.org/Depts/los/LEGISLATIONANDTREATIES/PDFFILES/EGY_1990_Decree.pdf

[17] **The geographical coordinates show the baselines for measuring the breadth of the territorial sea of the State of Cyprus**, United Nation, Division for Ocean Affairs & the Law of the sea, office of legal Affairs, New York,1996, available at: https://www.un.org/Depts/los/LEGISLATIONANDTREATIES/PDFFILES/DEPOSIT/cyp_mzn6_1996.pdf

[١٨] **خريطة رقم (1): توضح اتفاقية ترسيم الحدود البحرية المصرية القبرصية**، ص٤٧، متاح على الرابط التالي:http://digitallibrary.un.org/record/3889991/files/bulletin52e.pdf

[١٩] شيماء إبراهيم، **غموض حول الأسباب الحقيقة لأزمة الطاقة المصرية**، متاح على الرابط التالي: http://www.anntv.tv/new/showsubject.aspx?id=88774

[٢٠] نص الاتفاقية الإطارية لتقاسم مكامن الهيدروكربون بين مصر وقبرص، **الجريدة الرسمية**، العدد ٤٨، ٢٧/ ١١/ ٢٠١٤.

[21] Angelos Syrigos (Professor of International Law and Foreign Policy, Member of the N.D. in the University of Athens). A necessary agreement, **Kathimerini**, Published on 09.08.2020, available at:

https://www.kathimerini.gr/1091434/opinion/epikairothta/politikh/mia-anagkaia-symfwnia

[22] **United Nations Convention on the Law of the Sea,** UN. Treaty collection, p 19, Available at: https://treaties.un.org/doc/Publication/MTDSG/Volume%20II/Chapter%20XXI/XXI-6.en.pdf

[23] **Ibid**, p 15.

[24] Angelos Syrigos, **op. cit**.

[25] Law of sea**, Bulletin No.105**, United Nation, Division for Ocean Affairs & the Law of the sea, office of legal Affairs, New York, 2022.P 30-34, available at: https://digitallibrary.un.org/record/3968447/files/LOS-Bulletin105-web.pdf

[٢٦] **خريطة رقم (٢): اتفاقية الترسيم الجزئي للمنطقة الاقتصادية الخالصة بين مصر واليونان**، ص ٣٤، متاح على الرابط التالي: https://digitallibrary.un.org/record/3968447/files/LOS-Bulletin105-web.pdf

[27] Nikolas A. Ioannidis (Doctor of Public International Law (University of Bristol), Legal analysis of the Exclusive Economic Zone delimitation Agreement between Greece and Egypt, **defenceredefined**, Published on 11/08/2020, available at: https://bit.ly/3Q8sbeh

[28] Qi Xu, Reflections on the Presence of Third States in International Maritime Boundary Delimitation, **Chinese Journal of International Law**, Volume 18, Issue 1, March 2019, Pages 91–128, available at: https://doi.org/10.1093/chinesejil/jmz005

[29] Michal Tanchum, Egypt's Prospects as an Energy Export Hub Across Three Conto, **l'Istituto per gli Studi di Politica Internazionale (ISIP)**, September 24, 2020. available at: https://bit.ly/3ohadaR.

[30] Egypt's Zohr Struggles with Water Breakthrough, **Middle East Economic Survey**, 11 June 2021, Available at: https://www.mees.com/2021/6/11/oil-gas/egypts-zohr-struggles-with-water-breakthrough/49025af0-cab6-11eb-b54c-797b6c63ef60

[31] Marina Barsoum, Egypt, Cyprus sign agreement to construct gas pipeline worth $800 million. **Ahram online**, 19 September 2018, https://bit.ly/3qWRPq7

[٣٢] محمد عادل، قبرص تستهدف توريد الغاز لمصر بحلول ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥، **البورصة**، ٢٠ يوليو ٢٠١٩، متاح على الرابط: https://bit.ly/2W7gn1h

[33] European Council meeting Conclusions, 12 December 2019, available at: https://www.consilium.europa.eu/media/41768/12-euco-final-conclusions-en.pdf

[34] Egypt, Cyprus, Greece Sign Electricity Interconnection Deal, **Egypt Oil& Gas**, May 23, 2019, available at: https://bit.ly/2KZCS61

[35] Israel, Egypt Gas Partners Buy Control of Key Export Pipeline, **Bloomberg**, septemper 27, 2020, available at: https://bloom.bg/33AyjFE

[36] Doaa A. Moneim, New Deal Hikes Export of Israeli Natural Gas to Egypt. **Ahramonline**. 6. November 2019, available at: https://bit.ly/3gDdgrn

[٣٧] ريم سليم، الحرب القادمة: لماذا تصاعدت حدة صراعات الغاز في شرق المتوسط ؟، **مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة**، ٢٥ فبراير ٢٠١٨، متاح على الرابط التالي: https://bit.ly/3mpLK2t

[٣٨] أحمد قنديل، الاتحاد الأوروبي وغاز شرق المتوسط... المصالح والسياسات وآفاق المستقبل، **مجلة السياسة الدولية**، العدد٢١٣، المجلد ٥٣، يوليو ٢٠١٨. ص ١١٥.

[39] 1st EMGF Ministerial Meeting – January 14th, 2019 – Cairo – Egypt, **EMGF**, Available at: https://emgf.org/gva_event/1st-emgf-ministerial-meeting-january-14th-2019-cairo-egypt/

[40] Mona Sukkarieh, The East Mediterranean Gas Forum: Regional Cooperation Amid Conflicting Interests, **Natural Resource Governance institute,** 1 MARCH 2021, p 4. Available at: https://resourcegovernance.org/sites/default/files/documents/east-mediterranean-gas-forum-regional-cooperation-amid-conflicting-interests-arabic.pdf

[41] Ibid.